المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات
International Journal of Research and Studies Publishing
ISSN: 2709-7064
المجلد 7 - الإصدار 75
تاريخ النشر: 20 يناير 2026 م

مكافحة جريمة غسل الأموال عبر الحدود (دراسة تحليلية)

Combating the Crime of Cross-Border Money Laundering (An Analytical Study)

إعداد الباحث/ عبد الله عيسى المسلم

كلية الحقوق، جامعة القاهرة، جمهورية مصر العربية

Email: qr_123@hotmail.com

الملخص:

يتناول هذا البحث التحليلي ظاهرة غسل الأموال باعتبارها جريمة اقتصادية منظمة وعابرة للحدود، نشأت وتطورت في ظل العولمة والانفتاح الاقتصادي والتقني. ويركز البحث على تحليل المفاهيم التاريخية والفقهية والتشريعية لجريمة غسل الأموال، ويستعرض مراحلها البنيوية، والسمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تميزها عن الجرائم التقليدية. كما يسلط الضوء على الأساليب التكنولوجية الحديثة التي تستخدمها العصابات المنظمة، مثل البطاقات الذكية، بنوك الإنترنت، وتقنيات التشفير، مما يزيد من تعقيد اكتشاف الجريمة وملاحقتها. ويبرز البحث الجهود التشريعية لدولة قطر في مكافحة هذه الظاهرة، من خلال "القانون رقم 20 لسنة 2019 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، ودور الهيئة العامة للجمارك ووحدة المعلومات المالية في الرقابة والتحري والتعاون الدولي. كما يستعرض الاتفاقيات الدولية والعربية، مثل اتفاقية فيينا 1988، واتفاقية ستراسبورغ 1990، وإعلان باريس 2003، التي تمثل أطرا تعاونية لمواجهة الجريمة على المستويين الإقليمي والدولي .

اعتمد البحث المنهج التحليلي والوصفي وذلك بمراجعة الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع مع التركيز على حداثة الدراسات وتخصصها، والمنهج المقارن من حيث مقارنة الاجراءات الوقائية التشريعية الموضوعية والاجرائية بين التشريع الوطني والتشريعات المقارنة. توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أبرزها: أن الدافع الرئيسي لغسل الأموال بالتمويه والدمج هو البحث عن ملجأ أو مأوى بقصد تطهيرها، وأيضاً البحث عن الأمان خشية المطاردة القانونية، بدمجها في عمليات مشروعة، وتؤدى جريمة غسيل الأموال إلى انخفاض التدفقات النقدية وذلك بسبب تراكم الأرصدة المالية الكبيرة الناتجة عن غسيل الأموال مما يزيد من الاختلالات الاقتصادية وإحداث هزات خطيرة قد تؤدى إلى انهيار الاقتصاد وانعدام الثقة بالدولة. ويختتم البحث بعرض توصيات عملية تهدف إلى تعزيز فعالية المواجهة التشريعية والمؤسسية، وتطوير أدوات الرقابة، وتكثيف التعاون الدولي، وتحديث التشريعات بما يتماشى مع التطورات التقنية والمالية المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: غسل الأموال، التشريع القطري، الهيئة العامة للجمارك، وحدة المعلومات المالية، مكافحة الجرائم المالية.

IJRSP
المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات
International Journal of Research and Studies Publishing
ISSN: 2709-7064
المجلد 7 - الإصدار 75
تاريخ النشر: 20 يناير 2026 م

Combating the Crime of Cross-Border Money Laundering (An Analytical Study)

Researcher: Abdullah Issa Al-Musallam

Criminal Law, Faculty of Law, Cairo University, Egypt

Abstract

This analytical study examines money laundering as an organized, transnational economic crime that has emerged and expanded within the context of globalization and economic and technological openness. It analyzes the historical, doctrinal, and legislative foundations of money laundering, and explores its structural stages, along with the economic, social, and political characteristics that distinguish it from traditional crimes. The study also highlights the modern technological methods employed by organized criminal groups such as smart cards, online banking, and encryption technologies which significantly increase the complexity of detection, investigation, and prosecution. The research emphasizes the legislative efforts of the State of Qatar in combating this phenomenon, particularly through Law No. 20 of 2019 on Combating Money Laundering and Terrorist Financing, and examines the role of the General Authority of Customs and the Financial Information Unit in monitoring, investigation, and international cooperation. It further reviews key international and Arab instruments, including the Vienna Convention of 1988, the Strasbourg Convention of 1990, and the Paris Declaration of 2003, which provide cooperative frameworks for addressing the crime at regional and international levels. Methodologically, the study adopts analytical and descriptive approaches, as well as a comparative approach. The findings reveal that the primary motive behind money laundering through concealment and integration is the search for a safe haven to "cleanse" illicit proceeds and to secure them against legal pursuit by integrating them into legitimate activities. The study also demonstrates that money laundering reduces cash flows due to the accumulation of large illicit financial balances, intensifies economic imbalances, and generates serious shocks that may lead to economic collapse and undermine public confidence in the state. The study concludes with practical recommendations aimed at strengthening legislative and institutional responses, enhancing oversight mechanisms, intensifying international cooperation, and updating legal frameworks in line with contemporary technological and financial developments.

Keywords: Money laundering, Qatari legislation, General Authority of Customs, Financial Intelligence Unit, financial crime prevention.

1. المقدمة:

مع مطلع العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، شهد العالم تحولات جوهرية في بنيته الاقتصادية والسياسية، تمثلت في تبني نظريات الانفتاح الاقتصادي، والانضمام إلى منظمة التجارة الحرة، وإزالة الحواجز الجمركية بين الدول، في إطار تصور جديد يعتبر أن العالم قد أصبح "قرية كونية" مترابطة، لا يمكن لأي دولة أن تنعزل عن محيطها الدولي. وقد ساهم التقدم العلمي والتقني في تقليص المسافات بين الشعوب والدول، مما عزز من سرعة التبادل والتفاعل عبر الحدود.

وفي ظل هذه البيئة العالمية المتغيرة، تصاعدت ظاهرة الجرائم المنظمة، وبرزت من بينها جريمة غسل الأموال كإحدى أخطر الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود. وقد ساهمت العولمة المعاصرة في توسيع نطاق هذه الجريمة، من خلال إعادة تشكيل القيم والمعايير الاجتماعية والاقتصادية، وتحرير حركة الأموال والسلع والخدمات من القيود التقليدية، الأمر الذي مكّن الجريمة المنظمة من تجاوز الأعراف والقوانين التي تحكم السلوك البشري، لتصبح هي الأخرى "محررة" من الحدود والضوابط.

ولم تكن جريمة غسل الأموال بمنأى عن هذه التحولات، بل استفادت منها بشكل مباشر، حيث وظّفت العصابات الإجرامية المنظمة أحدث الوسائل التكنولوجية لخدمة أغراضها غير المشروعة، دون اعتبار للآثار السلبية المترتبة على البيئة الإنسانية والمجتمعات المحلية. وقد أكدت العديد من الدراسات أن الارتفاع المطّرد في معدلات الجرائم الاقتصادية، وعلى رأسها غسل الأموال، يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالتحولات الدولية الكبرى التي شهدها العالم في العقود الأخيرة، مما يجعلها جريمة مركّبة، تتداخل فيها عدة أنماط إجرامية، وتستدعي مواجهتها من خلال منظومات قانونية وطنية وعربية ودولية متكاملة.

1.1. إشكالية الدراسة:

جريمة غسيل الأموال ليست جريمة مستحدثة، بل هي موجودة منذ زمن طويل، وقد استفادت من التطورات التكنولوجية الحديثة، حيث استغل المجرمون الأدوات التكنولوجية الحديثة لتنفيذ جرائمهم، وباتت هذه الجريمة تمثل تهديداً متصاعداً للأفراد والدول واقتصاداتها، وتبرز خطورتها من أنها تشكل خطراً قد يؤدي إلى انهيار الاقتصاد لأي دولة في حال توسع نشاط المجرمين فيها، من هنا تبرز مشكلة الدراسة وتتلخص في الإجابة على السؤال الرئيس التالي: "إلى أي مدى تُساهم الإجراءات والقوانين المعمول بها في الحد من جريمة غسيل الأموال؟

2.1. أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من خطورة هذه الجريمة العابرة للحدود وآثارها الكارثية للفرد المجتمع والاقتصاد حيث أن:

1. جريمة غسل الأموال جريمة اقتصادية تؤثر على اقتصاد الدول والأفراد وأحوالهم الاجتماعية بالتالي على جميع مناحي الحياة داخل المجتمع وبذلك يوضح البحث الخطورة البالغة لهذه الجريمة ويبين الأساليب والطرق التي تحد وتكافح هذه الجريمة المنظمة.
2. إن التعرف على آليات مواجهة جريمة غسل الأموال هام جداً في الزمن المعاصر، حيث أن غسل الأموال "هو تجهيز العائدات الإجرامية لإخفاء مصدرها غير المشروع، وهذه العملية ذات أهمية خاصة لأنها تمكن المجرم من التمتع بهذه الأرباح دون تعريض مصدرها للخطر".

3.1. أهداف البحث:

1. بيان أهمية مكافحة جريمة غسل الأموال والتعرف على المراحل المختلفة التي تمر خلالها.
2. بيان ماهية الجرائم القائمة عليها والمترتبة عليها والممهدة لها وقبل القيام بالنشاط الإجرامي في مرحلته النهائية.
3. بيان ما إذا كانت هناك جرائم مسبقة لجرائم غسل الاموال، وتبيان الطرق المختلفة لارتكابها، وكيفية التصدي التشريعي لمواجهة هذه الظاهرة الإجرامية، بما في ذلك الإجراءات الموضوعية والشكلية التي تشملها النصوص القانونية الصادرة في هذا الشأن، ومعرفة الطرق الوقائية منها ودور دولة قطر لمكافحة الجريمة.

4.1. صعوبات البحث:

تتمثل صعوبات البحث في قلة البيانات الرسمية الصادرة من الدول حول هذه الجريمة، وقلة الدراسات الحديثة حول الجريمة وأساليب مكافحتها.

5.1. منهجية البحث:

اعتمد البحث المنهج التحليلي والوصفي وذلك بمراجعة الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع مع التركيز على حداثة الدراسات وتخصصها، والمنهج المقارن من حيث مقارنة الاجراءات الوقائية التشريعية الموضوعية والاجرائية بين التشريع الوطني والتشريعات المقارنة.

6.1. خطة البحث:

المبحث الأول: مفهوم غسل الأموال

المبحث الثاني: سمات وأبعاد جريمة غسل الأموال

المطلب الأول: السمات والآثار الاقتصادية والمالية لغسل الأموال

المطلب الثاني: أبعاد وحدود جريمة غسل الأموال وأساليبها

المبحث الثالث: مواجهة جريمة غسل الأموال وإجراءات الوقاية منها

المطلب الأول: التشريع القطري ودور الهيئة العامة للجمارك في مواجهة جريمة غسل الأموال

المطلب الثاني: الجهود العربية والدولية لمواجهة جريمة غسيل الأموال

الخاتمة: وتشمل النتائج والتوصيات

المبحث الأول: مفهوم غسل الأموال

يُعد مصطلح "غسل الأموال" من المفاهيم القانونية والاقتصادية المستحدثة نسبيًا، وقد ارتبط ظهوره في أوائل القرن العشرين بتطور الجريمة المنظمة في الولايات المتحدة، حيث سعت العصابات الإجرامية إلى إضفاء المشروعية على الأموال الناتجة عن أنشطة غير قانونية مثل الاتجار بالمخدرات والقمار والتهريب، من خلال إدماجها في مشاريع تجارية ظاهرها قانوني، كالمغاسل العامة، التي كانت تُستخدم كواجهة لتبرير التدفقات النقدية الكبيرة. وقد ارتبط هذا المصطلح رمزيًا بعملية

"تنظيف" الأموال القذرة، على غرار تنظيف الملابس المتسخة، وهو ما جسدته عصابات المافيا الإيطالية التي استخدمت هذا الأسلوب لإخفاء مصادر أموالها غير المشروعة (بن فارس، 1404 هـ).

ورغم شيوع قصة "Laundromat" كمصدر للمصطلح، إلا أن الدراسات التاريخية تشير إلى أن أول استخدام رسمي لمصطلح "غسل الأموال" ظهر في الصحافة خلال فضيحة "ووترغيت" عام 1973، بينما تم تجريمه قانونيًا لأول مرة في الولايات المتحدة عام 1986، مما يعكس تطورًا تشريعيًا متأخرًا نسبيًا مقارنة بجذور الظاهرة (Chan & Milne, 2019: 39).

من الناحية اللغوية، يُقصد بغسل الأموال تحويل الأموال غير المشروعة إلى أموال تبدو مشروعة، عبر إدخالها في النظام المالي الرسمي، مثل البنوك أو الاستثمارات التجارية (بن عبّاد، 1414 هـ). وقد وردت كلمة "غسل" في القرآن الكريم في سياقات الطهارة والنقاء، مما يعزز البعد الرمزي للمصطلح في دلالته على إزالة القذارة المعنوية، كما في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ و﴿فَاطَّهَّرُوا﴾ (المائدة، الآية 6)، وهي دلالات لغوية تعكس المعنى المجازي المستخدم في توصيف هذه الجريمة.

أما من الناحية الفقهية والتشريعية، فقد أشارت اتفاقية فيينا لعام 1988 إلى غسل الأموال بوصفه جريمة مستقلة ترتبط غالبًا بتجارة المخدرات، وتستوجب إجراءات قانونية صارمة مثل المصادرة والتعاون القضائي. كما أن مجموعة العمل المالي (FATF)، التي تأسست عام 1989، وضعت أول دليل دولي لمكافحة غسل الأموال عبر "التوصيات الأربعين"، والتي أصبحت معيارًا دوليًا معتمدًا (رضوان، 2020).

وقد تبنت التشريعات الوطنية والعربية مفاهيم متعددة للمصطلح، منها ما ورد في القانون القطري رقم 20 لسنة 2019، الذي يُعرف غسل الأموال بأنه تحويل أو نقل أو استخدام الممتلكات المتأتية من أنشطة غير قانونية بقصد إخفاء المصدر غير المشروع لها، أو تمويه طبيعتها أو ملكيتها أو طريقة التصرف فيها. كما تبنت التشريعات الإماراتية والمصرية والكويتية مصطلحات متقاربة مثل "غسيل الأموال" و"تبييض الأموال"، وكلها تشير إلى نفس الظاهرة، مع اختلافات طفيفة في الصياغة القانونية (حسان، 2016: 38).

أما القانون النموذجي الصادر عن الأمم المتحدة، فقد عرّف الجريمة بأنها الأفعال التي تهدف إلى إخفاء أو تمويه الموارد غير المشروعة أو مصادرها أو مكانها أو تصريفها أو ملكيتها، أو الشروع في أي من هذه الأفعال، مما يعكس شمولية التعريف الدولي للجريمة وتعدد صورها القانونية.

المبحث الثاني: سمات وأبعاد جريمة غسل الأموال

المطلب الأول: السمات والآثار الاقتصادية والمالية لغسل الأموال

تتسم جريمة غسل الأموال بجملة من الخصائص والآثار الاقتصادية والمالية التي تميزها عن غيرها من الجرائم، مثل الاتجار غير المشروع بالأسلحة أو التزوير أو الإرهاب (مازن، 2018: 59). فهي جريمة ذات طابع خاص، تنشأ عن جريمة أصلية وتُبنى على مراحل متكاملة تشمل الإيداع، التمويه، والدمج، مما يمنحها بنية مترابطة تتطلب تنسيقًا دقيقًا بين عناصرها (الحكيم، 2019: 207). وتُعد من الجرائم التي تتطلب تخطيطًا وتنظيمًا محكمًا، حيث تُدار وفق استراتيجيات محددة، وتُنفذ عبر قنوات مالية مأمونة، باستخدام أدوات تقنية متطورة تقلل من احتمالات الفشل وتزيد من صعوبة اكتشافها (الرحماوي، 2018: 59).

وتتميز هذه الجريمة بمردود مالي ضخم، إذ تتيح لمرتكبيها تحقيق ثروات طائلة في فترات زمنية قصيرة مقارنة بالأنشطة الاقتصادية المشروعة (الأمين وعادل، 2022: 594). كما يسعى مرتكبوها إلى بناء نفوذ سلطوي يوفّر لهم الحماية من الملاحقة القانونية، من خلال التغلغل في الأوساط الرسمية وغير الرسمية، وشراء الذمم لضمان استمرار أنشطتهم دون انكشاف (عبد النبي، 2021: 263). وتُعد جريمة غسل الأموال من جرائم الحق العام، إذ لا تتطلب وجود ضحية مباشرة، بل يتضرر منها المجتمع بأكمله، مما يستدعي ملاحقتها بأساليب وإجراءات تتناسب مع طبيعتها المعقدة (تومان وعلي، 2019: 53).

وتُصنّف هذه الجريمة ضمن ما يُعرف بجرائم "أصحاب الياقات البيضاء"، نظرًا لارتباطها بطبقات اجتماعية ذات نفوذ اقتصادي ومؤسسي، تتولى التخطيط والإشراف عن بُعد، بينما يُترك التنفيذ لصغار الأتباع (خليل، 2020: 18). كما أن الطابع الوقائي في مواجهتها يُعد أكثر فاعلية من المعالجة اللاحقة، نظرًا لصعوبة استرداد الأموال بعد دمجها في الاقتصاد الرسمي المتداول (Benson & Simpson, 2018: 3).

وقد أضفت ثورة الاتصالات والتكنولوجيا المالية طابعًا عالميًا على هذه الجريمة، إذ لم تعد مقيدة بجغرافيا معينة، بل أصبحت عابرة للقارات، مما يجعل مكافحتها تتطلب تعاونًا دوليًا يتجاوز حدود الدولة الواحدة (طلحة، 2019: 58). كما أن تتبع خيوط هذه الجريمة بدقة قد يؤدي إلى كشف الجرائم الأصلية التي نشأت عنها، وهو ما يُعرف بأسلوب "النملة" في التحقيقات الجنائية، حيث يقود تتبع التفاصيل الدقيقة إلى كشف البنية الكاملة للجريمة (عبد الهادي، 2021: 1414).

وتُعد جريمة غسل الأموال جريمة قصدية، تتطلب توافر عنصر العلم والإرادة لدى مرتكبيها، سواء كانوا أفرادًا أو مؤسسات مالية (الحكيم، 2019: 212)، كما تُنشئ مسؤوليات جزائية ومدنية وتأديبية (الغزال، 2021: 539)، حتى في حالات الإهمال غير العمدي في الرقابة أو الإبلاغ. ورغم كونها جريمة تابعة لجريمة سابقة، إلا أنها تُعد مستقلة في وصفها القانوني، وتخضع لعقوبات خاصة بها، ما يجعلها جريمة قائمة بذاتها من حيث الأركان والعقوبة (بوخالفة، 2018: 295).

وتُصنّف كذلك كجريمة منظمة، تُدار من قبل شبكات إجرامية ذات هيكل هرمي وتوزيع دقيق للأدوار، وتُعد الأموال المتأتية من تجارة المخدرات وحدها مسؤولة عن نسبة كبيرة من الأموال المغسولة عالميًا (مازن، 2018: 62). ومن ثم فإن جريمة غسل الأموال ليست مجرد امتداد لجريمة سابقة، بل هي جريمة مستقلة في بنيتها القانونية، وإن كانت تبعية في نشأتها. فهي تمثل تهديدًا حقيقيًا للاقتصاد الوطني والدولي، وتتطلب استجابة تشريعية ومؤسسية شاملة، تدمج بين الوقاية والمساءلة، وتستند إلى التعاون الدولي والتقنيات الحديثة لرصدها ومكافحتها بفعالية.

المطلب الثاني: أبعاد وحدود جريمة غسل الأموال وأساليبها

يتناول هذا المطلب أبعاد جريمة غسل الأموال باعتبارها جريمة دولية منظمة ومتطورة، تتجاوز الحدود الجغرافية وتستفيد من الوسائل التكنولوجية الحديثة في تنفيذها. فقد أصبحت عمليات نقل الأموال غير المشروعة عبر الحدود من أخطر الأساليب المستخدمة في غسل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث يتم تمويه مصادر الأموال وتحويلها بين الدول بطرق يصعب تتبعها. ولهذا السبب، اعتُبرت جريمة غسل الأموال من الجرائم العابرة للحدود، مما استدعى تدخلًا دوليًا لوضع أنظمة رقابية فعالة، مثل توصية مجموعة العمل المالي (FATF)، التي دعت إلى اعتماد نظامي الإقرار والإفصاح لرصد حركة الأموال المادية عبر الحدود. "مجموعة العمل المالي (فاتف) FATF، هي منظمة حكومية دولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. تتمثل مهامها بوضع المعايير الدولية التي تهدف إلى منع الأنشطة غير المشروعة".

تشير تقديرات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى أن حجم الأموال المغسولة سنويًا يتراوح بين 2% و5% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، ما يعكس خطورة هذه الظاهرة واتساع نطاقها. وتُعد مكافحة غسل الأموال من أولويات الاتحاد الأوروبي ضمن برنامج EMPACT 2022–2025 ، الذي يهدف إلى تعقب الأصول غير المشروعة وتعطيل الشبكات الإجرامية (مجموعة العمل المالي، 2017: 31).

أما من حيث الأساليب، فقد ساهمت الثورة التكنولوجية في تطوير أدوات غسل الأموال، حيث يستخدم المجرمون الإنترنت، الهواتف المحمولة، والتحويلات الإلكترونية لتنفيذ عملياتهم بسرية وسرعة فائقة. وقد أصبحت البطاقات الذكية، والخدمات المصرفية الإلكترونية، والحوالات البنكية العابرة للحدود، من أبرز الوسائل المستخدمة في مراحل التوظيف والدمج. وتُعد بنوك الإنترنت مثالًا على المنشآت الافتراضية التي تُستخدم في غسل الأموال بعيدًا عن الرقابة المصرفية التقليدية، نظرًا لغياب الوجود المادي لها وخروجها عن نطاق التشريعات الوطنية (الشورى، 2020: 967).

وتُستخدم البطاقات الائتمانية في نقل الأموال المشحونة إلى أي مكان في العالم (العوادي، 2016: 20)،كما تُتيح تقنية "موندكس" تحويل الأموال المشفرة عبر الإنترنت دون إمكانية تتبعها، مما يُشكل تحديًا قانونيًا يستدعي تحديث التشريعات الوطنية وعقد اتفاقيات دولية لمواجهة هذه الظاهرة (معمر، 2022: 475). وقد أظهرت التقارير أن الخسائر الناتجة عن الجرائم المالية بلغت نحو 2.4 تريليون دولار في عام 2018، وأن المؤسسات العربية تنفق ما يقارب 3.8% من عائداتها لمكافحة هذه الجرائم، وهي أعلى نسبة عالميًا (مصطفى، 2023: 1073).

ومع تنامي التحول الرقمي، برزت الهوية الرقمية كأداة جديدة لتسهيل الوصول إلى الخدمات المالية، لكنها في الوقت ذاته تُثير مخاوف تتعلق بإمكانية استغلالها في غسل الأموال. إذ يُمكن استخدام الهوية الرقمية لتجاوز نقاط الاحتكاك التقليدية، مما يستدعي تطوير آليات تحقق أكثر دقة وفعالية. وفي ظل هذا الواقع، يُصبح من الضروري تعزيز المنهج القائم على تقييم المخاطر، وتحديث البنية التشريعية والرقابية بما يواكب التطورات التقنية ويُغلق الثغرات التي تستغلها الشبكات الإجرامية في غسل الأموال (طلحة، 2019: 58).

المبحث الثالث: مواجهة جريمة غسل الأموال وإجراءات الوقاية منها

المطلب الأول: التشريع القطري ودور الهيئة العامة للجمارك في مواجهة جريمة غسل الأموال

تبنى التشريع القطري نهجًا صارمًا في مواجهة جريمة غسل الأموال، من خلال "القانون رقم 20 لسنة 2019 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، الذي يُعد الإطار القانوني الأساسي لتنظيم هذه الجريمة وملاحقة مرتكبيها. ينص القانون على عقوبات جنائية تتفاوت بحسب طبيعة الجريمة الأصلية، حيث يعاقب مرتكب الجريمة بالحبس والغرامة إذا كانت الأموال متحصلة عن جنحة، وبالسجن والغرامة المضاعفة إذا كانت متحصلة عن جناية، كما يُعاقب المحرض والمساعد بذات العقوبة المقررة للفاعل الأصلي. ويُعرّف القانون غسل الأموال بأنه كل فعل ينطوي على تحويل أو نقل أو استخدام الممتلكات المتأتية من أنشطة غير قانونية بقصد إخفاء مصدرها، أو تمويه طبيعتها ومكانها وملكيتها، أو اكتسابها مع العلم بأنها تمثل عائدات جريمة، ويُعترف بها كجريمة مستقلة يمكن ملاحقتها دون الحاجة لإثبات الجريمة الأصلية (الجريدة الرسمية، 2019أ: 5)

ويُعد هذا القانون شاملاً في أبعاده، إذ يواكب المعايير الدولية التي وضعتها مجموعة العمل المالي (FATF)، ويشمل تدابير وقائية وإجراءات إبلاغ وتجميد ومصادرة للأصول المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب. تُلزم "المؤسسات المالية والمهن

غير المالية المحددة، مثل المحامين والمحاسبين وسماسرة العقارات، بتنفيذ إجراءات العناية الواجبة، والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة" إلى وحدة المعلومات المالية، التي تتولى تحليل هذه التقارير والتحقيق فيها. كما ينص القانون على عقوبات صارمة تصل إلى السجن عشر سنوات وغرامات كبيرة، ويمكن تحميل الأشخاص الاعتباريين المسؤولية عن أنشطة الغسل، بما في ذلك مصادرة الأصول أو تعليق النشاط التجاري.

وتمنح المواد القانونية صلاحيات واسعة للسلطات في تجميد ومصادرة الأموال المرتبطة بالجريمة، وتُظهر المادة 37 إجراءات التجميد، فيما تتناول المادة 41 مصادرة الممتلكات. وتلتزم قطر بالمعايير الدولية، كونها عضوًا في إمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا(MENAFATF)"، مما يضمن شفافية النظام المالي وتعاونه مع السلطات القضائية الأجنبية. وقد شهدت قطر تطورًا ملحوظًا في تطبيق القانون، حيث نجحت في ملاحقة عدد من القضايا البارزة، منها قضايا دولية لغسل الأموال عبر شركات وهمية وحسابات خارجية، وقضايا تتعلق باستخدام مؤسسات مالية قطرية لغسل عائدات الاتجار بالبشر، مما يعكس قدرة الدولة على كشف وتعطيل الشبكات الإجرامية العابرة للحدود.

تلعب وحدة المعلومات المالية دورًا محوريًا في الكشف عن الجرائم وتحليل أنماط النشاط غير المشروع، وقد ركزت جهودها على القطاعات عالية المخاطر مثل العقارات والسلع الكمالية، مما أدى إلى ضبط العديد من العمليات المشبوهة. كما عززت قطر تعاونها الدولي في تبادل المعلومات والتحقيقات المشتركة، وأسهمت في تفكيك شبكات دولية لغسل الأموال، كما حدث في إحدى القضايا بالتعاون مع وكالات أوروبية، حيث تم كشف تحويلات غير مشروعة لعائدات المخدرات عبر البنوك القطرية (وحدة المعلومات المالية، 2022).

وتشير التقارير الحكومية إلى تقدم قطر في تحسين أنظمة الرقابة المالية، وتوظيف تقنيات حديثة مثل الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات لرصد الأنشطة المشبوهة. كما يضطلع مصرف قطر المركزي بدور رقابي مهم، من خلال متابعة التزام المؤسسات المالية بإجراءات الإبلاغ والتدقيق، وتقديم تقارير سنوية توضح عدد المعاملات المشبوهة والإجراءات المتخذة بحق المخالفين. ويُظهر هذا الإطار القانوني المتكامل، المدعوم بمؤسسات رقابية فعالة، التزام قطر الجاد بمكافحة غسل الأموال محليًا ودوليًا، ويعكس حرصها على حماية نظامها المالي وتعزيز التعاون الدولي في مواجهة هذه الجريمة المنظمة.

تلعب الهيئة العامة للجمارك في دولة قطر دورًا محوريًا في مكافحة جريمة غسل الأموال، خاصة في ما يتعلق بتهريب الأموال والبضائع عبر المنافذ الجمركية بطرق غير مشروعة. وتضطلع إدارة مكافحة التهريب والممارسات الضارة بالتجارة بعدة مهام، منها اقتراح الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الجرائم الجمركية، وضبط البضائع محل الجريمة داخل وخارج الدوائر الجمركية، وإدارة نظام التحري والاستخبار الجمركي بالتعاون مع الجهات الوطنية والدولية لتبادل المعلومات حول البضائع الممنوعة والخطرة. كما تقوم الهيئة بتسيير دوريات تفتيشية على امتداد أراضي الدولة، وتنفيذ جولات رقابية على الدوائر الجمركية، ومعاينة الأشخاص والبضائع بصورة انتقائية أو عشوائية بعد إنهاء الإجراءات الجمركية، بالإضافة إلى الاطلاع على المستندات والسجلات التجارية والتحفظ عليها عند وجود شبهة تهريب أو تهرب ضريبي (اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2025).

وتشرف الهيئة أيضًا على تطبيق نظام مراقبة النقل المادي للعملات والأدوات المالية القابلة للتداول لحاملها، والمعادن النفيسة والأحجار الكريمة، وذلك ضمن جهود مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بالتنسيق مع الجهات المختصة.

كما تتابع تطبيق التدابير الحدودية لحماية "حقوق الملكية الفكرية، من خلال منع دخول البضائع المقلدة أو المنتهكة للحقوق". وقد منح التشريع القطري الهيئة صلاحيات الضبطية القضائية في ما يتعلق بالتهرب الجمركي، وألزم المسافرين بتقديم الإقرار الجمركي عند الدخول أو المغادرة، في حال حيازتهم لأموال أو أدوات مالية أو مجوهرات ثمينة تزيد قيمتها على خمسين ألف ريال قطري، وذلك وفقًا لأحكام "القانون رقم 20 لسنة 2019 وقرار مجلس الوزراء رقم 41 لسنة 2019" (الجريدة الرسمية، 2019ب: 5).

ويشمل الإقرار الجمركي العملات القطرية والأجنبية، والأدوات المالية القابلة للتداول لحاملها مثل الشيكات السياحية والسندات الإذنية وأوامر الدفع، إضافة إلى المعادن الثمينة كالذهب والفضة والبلاتين، والأحجار الكريمة كالألماس والزمرد والياقوت واللؤلؤ. وفي حال تقديم معلومات غير صحيحة أو الامتناع عن تقديم الإقرار، تُتخذ إجراءات قانونية تشمل حجز الأموال لمدة ثلاثة أيام عمل، وجمع معلومات تفصيلية عن الواقعة، ثم إحالتها إلى النيابة العامة عند توافر عناصر الاشتباه. وتصل العقوبة إلى الحبس لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، أو غرامة تتراوح بين مائة ألف وخمسمائة ألف ريال قطري، أو ضعف قيمة الأموال المنقولة، أيهما أكبر، بالإضافة إلى حجز تلك الأموال.

ومن النماذج التطبيقية التي تستدعي الحذر، ما يُعرف بالخداع في الإقرار الجمركي، حيث يستغل بعض المهربين حسن نية موظفي الجمارك. فقد يعلن أحدهم عن حيازة مبلغ كبير (مثل مليون دولار)، بينما يحمل فعليًا مبلغًا أقل بكثير (100 ألف دولار)، على أمل ألا يتم التحقق من المبلغ أو بالتواطؤ مع الموظف. وإذا لم يُكتشف الفرق، يدخل المهرب البلاد ومعه ما يثبت امتلاك المبلغ الكامل، ثم يتحصل على الفرق لاحقًا، الذي يمثل الأموال غير المشروعة. وعند مغادرته، يبرر حيازته للمبلغ بأنه لم يُبرم الصفقة التجارية، مما يُضفي شرعية ظاهرية على الأموال المغسولة. هذا النموذج يكشف عن أهمية اليقظة الجمركية، ودور الهيئة في التصدي لأساليب غسل الأموال المستحدثة (المرهون، 2018).

المطلب الثاني: الجهود العربية والدولية لمواجهة جريمة غسيل الأموال

يُعد إنشاء وحدة الاستخبارات المالية مطلبًا تشريعيًا دوليًا، حيث تلتزم معظم الدول بتطبيق معايير مجموعة العمل المالي، التي تضم في عضويتها دول الخليج العربي ومنها قطر والكويت. وتُراقب هذه المنظمة مدى التزام الدول بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتصدر تقارير دورية تُصنّف الدول وفقًا لمدى امتثالها. وتُعد الدول التي لا تمتلك وحدة مختصة في هذا المجال دولًا عالية المخاطر، نظرًا لقصور أنظمتها الاستراتيجية، مما يؤدي إلى فرض تدابير دولية لحماية النظام المالي العالمي، ويؤثر سلبًا على سمعة تلك الدول وثقة المستثمرين في أنظمتها المصرفية (النقبي، 2021: 100).

وقد أدركت الدول الأثر المدمر لجريمة غسل الأموال على اقتصاداتها الوطنية والدولية، مما جعل التعاون الدولي ضرورة حتمية لمواجهتها. وتبنت معظم الدول تشريعات خاصة، وأنشأت وحدات جنائية متخصصة لرصد الأموال المحولة وتتبعها، سواء لغرض التصدير أو الاستثمار أو التلاعب بقيمتها، حيث تُعد هذه العمليات أشكالًا متعددة لجريمة غسل الأموال التي يعاقب عليها القانون (الرازقي، 2022: 13).

وفي إطار الجهود الدولية، أبرمت العديد من الاتفاقيات والمعاهدات التي تهدف إلى مكافحة هذه الظاهرة، وكان للأمم المتحدة دور ريادي في هذا المجال، من خلال إصدار "اتفاقية فيينا لعام 1988 لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية" (منظمة الأمم المتحدة، 2017)، والتي تناولت تنظيم إجراءات الحجز والمصادرة، وتبادل تسليم المجرمين

(غسان، 2021: 382)، وتدريب العاملين المختصين. كما أُبرمت اتفاقية ستراسبورغ عام 1990 بين دول المجلس الأوروبي (كافي، 2011: 335)، لتكون نموذجًا للتعاون الإقليمي في مواجهة غسل الأموال، إلى جانب إعلان باريس عام 2003 الذي أكد على خطورة الجريمة وضرورة التعاون الدولي لمكافحتها (مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط، 2015).

وتشمل الاتفاقيات الدولية الأخرى اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية (1988) [1]، والاتفاقية الصادرة عن المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (1992)، ومجموعة إجمونت لوحدات المعلومات المالية (1995). أما على المستوى العربي، فقد صدرت عدة اتفاقيات أبرزها: الاتفاقية العربية للتعاون القانوني والقضائي (1989)، والاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات (1994)، والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (غسان، 2021: 385).

وتجدر الإشارة إلى أن دولة قطر تُعد من الدول الرائدة في هذا المجال، حيث صادقت على معظم الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية المتعلقة بمكافحة الجرائم المنظمة وتمويل الإرهاب، مما يعكس التزامها الفعّال بمواجهة جريمة غسل الأموال على كافة المستويات.

3. الخاتمة

إن جريمة غسيل الأموال تحتل اهتمام على كافة الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية لما لها من أضرار بالغة على الاقتصاد الوطني والدولي، والتي ترافق "ظهورها مع ظاهرتي التطور العلمي والتقني، وفي ظل هاتين الظاهرتين زاد التفاعل بين الدول، مما سهل انتقال رؤوس الأموال بينها"، مما أتاح الفرصة لعصابات الجريمة المنظمة ممارسة أنشطتها من خلال"جمع الأموال بطرق غير مشروعة والعمل اللاحق على التعبير لتظهر وكأنها متولدة من مصدر مشروع"، في ظل ظروف لا يوجد فيها تنظيم قانوني يواجه مخاطر جريمة غسيل الأموال.

وقد اهتم القانون الدولي بمواجهة هذه الجريمة لما لها من آثار اقتصادية قاسية على المجتمع المحلي والدولي، وارتباط هذه الجريمة بجرائم أخرى كالإرهاب والمخدرات وتبييض الأموال، ونظراً لكون جريمة غسيل الأموال قد تجاوزت في عصرنا الحاضر الحدود الوطنية وانطلقت إلى مجال أرحب وأوسع على المستوى الدولي بفضل التطور التعلمي والتقني، الأمر الذي يزداد فيه من خطورة هذه الجريمة.

وتنوعت سبل مكافحة جريمة غسيل الأموال في التشريعات الوطنية، كقانون مكافحة غسيل الأموال، وعلى رأسها التشريع الكويتي، وجميع القوانين الأخرى، حيث أن هذه الجريمة فرضت نفسها على المستويين الوطني والدولي والذي يتطلب تعاوناً دولياً لمكافحتها.

وقد أسفر البحث عن عدة نتائج وتوصيات هي كما يلي:

1.3. النتائج:

1. أن الدافع الرئيسي لغسل الأموال بالتمويه والدمج هو البحث عن ملجأ أو مأوى بقصد تطهيرها، وأيضاً البحث عن الأمان خشية المطاردة القانونية، بدمجها في عمليات مشروعة.

(1) لجنة بازل للرقابة المصرفية ديسمبر 1988 المنبثقة عن اتفاقية الأمم المتحدة للإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

2. أن جريمة غسيل الأموال ليست جريمة تقليدية بل هي جريمة مستحدثة يحاربها المجتمع الدولي بكل مكوناته وطبقاته واتفقت معظم الدول على مكافحة هذه الظاهرة.
3. أن هذه الجريمة يتعدد فيها الفاعلون، مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، تهدف لارتكاب جريمة أو أكثر من جريمة، يطلق عليها عصابات أو مافيا لديها إمكانيات مالية تفوق إمكانيات بعض الدول. ولابد من التخطيط والتنظيم في العمل لمواجهة هذه النوعية من الجرائم.
4. تؤدى جريمة غسيل الأموال إلى انخفاض التدفقات النقدية وذلك بسبب تراكم الأرصدة المالية الكبيرة الناتجة عن غسيل الأموال مما يزيد من الاختلالات الاقتصادية وإحداث هزات خطيرة قد تؤدى إلى انهيار الاقتصاد وانعدام الثقة بالدولة.
5. تعتمد عصابات جريمة غسيل الأموال إلى استعمال وابتكار تقنيات متطورة للقيام بعمليات غسيل الأموال التي تؤدى إلى نتائج اقتصادية واجتماعية وسياسية خطيرة.
6. يحرص غاسلو الأموال على توافر غطاء لأعمالهم الإجرامية، إذ يركزون على توافر نفوذ سلطوي في عملياتهم ليتستروا فيه وراء جرائمهم.
7. ساعدت طفرة الانتقال واعتماد التبادل بين الدول وسهولة التنقل عبر العالم في انتشار جرائم غسيل الأموال، حيث تقوم عصابات الجرائم المنظمة بارتكاب نشاطها الإجرامي في عدة دول مستغلين الانفتاح الاقتصادي والسياسي للدول.
8. التنافس بين المصارف لجذب الزبائن بغية رفع معدلات الأرباح للمصارف أدى إلى تشجيع بعض موظفي البنوك وأصحابه بالتستر على العمليات المالية والمصرفية ذات المصادر غير المشروعة (فساد مالي أو إرهابي).

2.3. التوصيات:

1. يجب تطوير قوانين سرية الحسابات المصرفية المواجهة المصرفية لتبقى هي أهم السبل التي تؤدى لتطويق وتضييق المنافذ التي ينتهجها غاسلي الأموال القذرة.
2. نوصي بتشريع يجعل جريمة غسيل الأموال غير قابلة للتقادم، وذلك لمنع إفلات المجرمين من العقاب.
3. نوصي بالمطالبة بتشديد العقوبات على جريمة غسيل الأموال مما يشكل رادع لغاسلي الأموال.
4. يُقترح "توحيد جهة الرقابة والمتابعة والإشراف في ما يتعلق بالتزام المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة لتكون من اختصاص وحدة التحريات المالية"، للتأكد من التزامها للشروط المنصوص عليها في القانون ولائحتها التنفيذية والقرارات والتعليمات الصادرة بهذا الشأن، وحتى تتوحد مقاييس الرقابة وجودتها لاسيما أن بعض

الجهات ليس لديها الإمكانية ولا الكفاءة في المتابعة.

5. ضرورة وجود برنامج تدريبي للعاملين في المصارف والمؤسسات المالية وغيرها على الأساليب الحديثة لكشف محاولات غسيل الأموال والإبلاغ عنها.
6. يجب قيام الدولة بفرض وتطبيق القوانين الصارمة وبدون استثناءات بمختلف المجالات والتي تساهم في الحد من هذه الجريمة.

7. نوصي بزيادة "التعاون الدولي والمساعدة القانونية في التحقيقات والملاحقات القانونية المتعلقة بغسيل الأموال وتسليم وملاحقة المطلوبين في قضايا غسيل الأموال (الانتربول)".
8. نوصي بتطوير الأجهزة والوحدات المتخصصة لتكون على درجة عالية من حيث امتلاك التقنيات الحديثة والخبرة العالية لمواجهة جرائم غسيل الأموال.

4. المراجع والمصادر

1.4. المراجع العربية

الأمين، محمد، & عادل، عبد الله. (2022). جريمة غسل الأموال: مفهومها وأبعادها وآثارها واستراتيجيات مكافحتها. أبو ظبي: تريندز للبحوث والاستشارات.

بن عبّاد، الصاحب. (1414هـ). المحيط في اللغة (ج 5، ص 14). تحقيق: محمد حسن آل ياسين. بيروت، لبنان: عالم الكتاب.

بن فارس، أحمد. (1404هـ). معجم مقاييس اللغة (ج 4، ص 424). تحقيق: عبد السلام محمد هارون. قم، إيران: انتشارات دفتر تبليغات إسلامي حوزة علمية.

بوخالفة، حدة. (2018). النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر الإنترنت. مجلة المفكر، (14). الجزائر: جامعة محمد خضير بسكرة.

تومان، أسيل حاتم، & علي، إسراء محمد. (2019). أسباب سقوط الجريمة: دراسة مقارنة. مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، (42). جامعة بابل.

الجريدة الرسمية. (2019أ). قانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. قطر، العدد (19).

الجريدة الرسمية. (2019ب). قانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. قطر، العدد (26).

حسان، عبد السلام. (2016). جريمة تبييض الأموال وسبل مكافحتها (أطروحة دكتوراه غير منشورة). كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لمين دباغين، سطيف، الجزائر.

الحكيم، رباب مصطفى. (2019). جريمة غسيل الأموال وأثرها على المصلحة العامة. في أعمال المؤتمر الدولي العلمي الثالث لكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان: حماية المصلحة العامة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي (الجزء الثاني).

خليل، مروة حمدي أحمد. (2020). الأبعاد الاجتماعية لجرائم صاحبات الياقات الوردية. المجلة العلمية بكلية الآداب، .(41)

الرازقي، أحمد مخزوم. (2022). المنظمات الدولية والإقليمية ودورها في مكافحة الإرهاب. مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية. زليتن، ليبيا: الجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية.

الرحماوي، حوراء وليد. (2018). دور التدقيق الداخلي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (رسالة دبلوم عالي معادل للماجستير غير منشورة). المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد.

رضوان، علاء. (2020، 11 يناير). غسيل الأموال في التشريعات العربية. اليوم السابع.

https://tinyurl.com/mb25e2w

الشورى، عبد الحميد. (2020). الآثار الاقتصادية لغسل الأموال. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، .(21)

عبد النبي، سامح أحمد. (2021). جريمة غسل الأموال في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف، (23)، الجزء الأول. دقهلية.

عبد الهادي، حنان السيد. (2021). مدى فاعلية الجهود الدولية في مكافحة جريمة غسل الأموال كإحدى الجرائم المنظمة في القانون الدولي: دراسة مقارنة في النظام السعودي وبعض التشريعات الدولية. مجلة البحوث الفقهية والقانونية، .(36)

العوادي، أوس مجيد غالب. (2016). الأمن المعلوماتي السيبراني. مركز البيان والتخطيط.

الغزال، عبد الحكيم ذنون. (2021). المسؤولية الجنائية لجرائم الأخلاق باستخدام التقنيات الحديثة. مجلة كلية القانون، 10.(38)

غسان، علي. (2021). مكافحة غسيل الأموال في ظل الاتفاقيات الدولية. مجلة جامعة تشرين، 43.(4)

كافي، مصطفى يوسف. (2011). النقود والبنوك الإلكترونية في ظل التقنيات الحديثة. سوريا: دار رسلان.

اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. (2025). اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال تعقد ورشتي عمل ركزتا على التحديثات في منهجية مجموعة العمل المالي وإجراءات التقييم المتبادل.

http://www.namlc.gov.qa/news.html

مازن، خلف ناصر. (2018). المواجهة الجنائية لتمويل الإرهاب في ضوء تشريعات مكافحة غسل الأموال: دراسة مقارنة (رسالة ماجستير غير منشورة). الجامعة المستنصرية، كلية القانون، العراق.

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. (2005). التقرير السنوي 2004–2005.

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. (2017). تقرير التطبيقات حول غسل الأموال عبر الوسائل الإلكترونية. المنامة.

المرهون، الحسن بن علي. (2018). الإقرار الجمركي وجريمة غسل الأموال.

https://alroya.om/p/214873

مصطفى، سامح عبد السلام. (2023). دور الهوية الرقمية الدولية للكيانات في تعزيز المنهج القائم على المخاطر. المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية.

معمر، خالد عبد الحميد. (2022). الإشكاليات القانونية لجريمة غسل الأموال. مجلة الجامعة، (52)، ج 1. العراق.

منظمة الأمم المتحدة: A/RES/72/198. (2017). .التعاون الدولي لمواجهة مشكلة المخدرات.

النقبي، محمد عبد الله. (2021). غسل الأموال والجهود الدولية لمواجهتها. مجلة المفكر، 4.(2)

وحدة المعلومات المالية. (2022). التقرير السنوي 2021–2022.

https://www.qfiu.gov.qa/ar/files/QFIU_Annual_ARB_2021_2022.pdf

الوليد، طلحة. (2019). دور الهوية الرقمية في تعزيز الشمول المالي. صندوق النقد العربي.

2.4. المراجع الأجنبية

Benson, M. & Simpson, S. (2018), White Collar Crime an Opportunity Perspective, New York: Routledge, P. N. 1-3

Chan, K. & Milne, A. (2019). The Global Legal Entity Identifier System: How Can It Deliver? *Journal of Risk and Financial Management*, 12(1), 39. https://doi.org/10.3390/jrfm12010039

جميع الحقوق محفوظة © IJRSP (2026) (الباحث/ عبد الله عيسى المسلم). تُنشر هذه الدراسة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي (CC BY-NC 4.0).

This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution-Non-Commercial 4.0 International License (CC BY-NC 4.0).

Doi: http://doi.org/10.52133/ijrsp.v7.75.6